

تاج العروس من جواهر القاموس

قال شَيْخُنَا : وَقَدَّ وَقَعَ فِي مُحَاضَرَاتِ الرَّاغِبِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الَّذِي
قالَ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ فَإِنَّ الرَّاغِبَ ذَكَرَ فِي مُحَاضَرَاتِهِ بَاباً مِنْ
الْأَمَانِيِّ بِحَسَبِ أَحْوَالِ الْمُتَمَنِّينَ وَذَكَرَ فِيهِ أَنْوَاعاً مِمَّا أُسْلَفْنَاهُ
قالَ فِي أَوَائِلِهِ : قالَ قُتَيْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ لِلْحُصَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ : مَا
تَتَمَنَّى ؟ فقالَ : لِيَوَاءُ مَنْ شُورَ وَجُلُوسُ عَلَى السَّرِيرِ وَسَلَامٌ عَلَيَّ
أَيُّهَا الْأَمِيرُ وَقِيلَ : لِعَيْدِ الْبَنِي الْأَهْتَمِ : مَا تَتَمَنَّى نَدَى فَقَالَ : تَوَقِّعُ
نَافِذَ وَأَمْرُ جَائِزٍ وَقِيلَ لِحَكِيمٍ : تَمَنَّيْتُ مَا تَشَاءُ فَقَالَ : مُحَادَثَةَ الْإِخْوَانِ
وَكَفَافَةَ مَنْ عَيْشَ وَالانْتِقَالَ مِنْ طَلَبٍ إِلَى طَلَبٍ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْعَيْشُ كُلُّهُ فِي
صِحَّةِ الْبَدَنِ وَكَثْرَةِ الْمَالِ وَخُمُولِ الذِّكْرِ ثُمَّ قالَ : وَوَقَعَ لِلجَّاحِظِ
أَمْثَالُ هَذَا مُفْرَقاً فِي كُتُبِهِ عَلَى أَنْوَاعٍ مِنْ هَذَا وَفِي هَذَا الْقَدْرِ كِفَايَةٌ .
ثُمَّ قالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالتَّوَقِّعُ : تَطَنُّي الشَّيْءِ وَتَوَهُّمُهُ يُقالُ :
وَقَّعَ أَيُّ : أَلْقَى طَنًّا عَلَى شَيْءٍ وَفِي الْمُحْكَمِ : التَّوَقِّعُ بِالظَّنِّ
وَالكَلَامِ يَعْتَمِدُهُ لِيَقَعَ وَهَمُّهُ .
وقالَ اللَّيْثُ : التَّوَقِّعُ : رَمِي قَرِيبٌ لَا تُبَاعِدُهُ كَأَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ
تُوقِعَهُ عَلَى شَيْءٍ وَكَذَلِكَ تَوَقِّعُ الْأُرْكَانُ .
قالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالتَّوَقِّعُ : إِقْبَالُ الصَّيْقَلِ عَلَى السِّيفِ بِمِيقَعَتِهِ
يُحَدِّدُهُ وَمِزْمَةٌ مُوقَّعَةٌ .
والتَّوَقِّعُ : التَّعَرِّيسُ وَهُوَ النَّزُولُ آخِرَ اللَّيْلِ وَقَدَّ وَقَّعُوا قالَ
ذُو الرِّمَّةِ : .
" إِذَا وَقَّعُوا وَهَنَّا كَسَوْا حَيْثُ مَوَّتَتْنَا مِنَ الْجَهْدِ أَنْفَاسُ الرِّيحِ
الْحَوَاشِكِ وَقَالَ اللَّيْثُ كَمَا فِي الْعُبابِ وَفِي اللَّسَانِ : قالَ الْأَصْمَعِيُّ :
التَّوَقِّعُ : نَوْعٌ مِنَ السَّيْرِ شِبْهُ التَّلَافِيفِ وَهُوَ رَفْعُهُ يَدَهُ إِلَى فَوْقِ
وَوَقَّعَتِ الْحِجَارَةُ الْحَافِرَ أَيُّ : قَطَّعَتْ سَنَابِكَهُ تَقْطِيعاً هَكَذَا نَصُّ
الْعُبابِ وَمُقْتَضَى ذَلِكَ أَنَّهُ مِنَ التَّلَافِيفِ وَالَّذِي فِي اللَّسَانِ : وَقَّعَتْ
الْحِجَارَةُ الْحَافِرَ فَقَطَّعَتْ سَنَابِكَهُ تَوَقِّيعاً وَهَذَا أَشْبَهُهُ لِسَابِقِ الْمُصَنِّفِ
وَسِاقِهِ وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ .

قال اللّـيْثُ : وإذا أصابَ الأرضَ مَطَرٌ مُتَفَرِّقٌ أو أخطأَ فذلكَ تَوَقُّعٌ
في نَبَاتِهَا وقالَ غَيْرُهُ : هُوَ إصَابَةُ المَطَرِ بَعْضَ الأرضِ وإخْطَاؤُهُ بَعْضًا
وقيلَ : هو إنْبَاتٌ بَعْضُهَا دُونَ بَعْضٍ .

ومن المَجَازِ : المُوَقَّعُ كَمُعْطَمٍ الأَخِيرُ عن اللّـحْيَانِيّ : منْ أصَابَتْهُ
البَلَايا نَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ الأَخِيرُ عن اللّـحْيَانِيّ .

والمُوَقَّعُ : المُذَلَّلُ مِنَ الطَّرْقِ نَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ أَيضًا .

والمُوَقَّعُ أَيضًا : البَعِيرُ تَكَثُرُ آثارِ الدَّبْرِ عَلَيْهِ نَقَلَهُ

الجَوْهَرِيُّ والصَّغَانِيُّ وهوَ مجازٌ زادَ في اللّـسانِ : لكَثْرَةِ ما حُمِلَ

عليه ورُكِبَ فهوَ ذَلُولٌ مُجَرَّبٌ أَنْشَدَ الجَوْهَرِيُّ للشَّاعِرِ : .

فما مِنْكُمْ أوفُئَاءَ بَكَرِ بنِ وائِلِ ... لِغَارَتِنَا إِلا ذَلُولٌ مُوقَّعٌ

وَأَنْشَدَ ابنُ الأَعْرَابِيّ لِلحَكَمِ بنِ عَبدِ دَلِ : .

مِثْلُ الحِمَارِ المُوَقَّعِ الطَّهْرِ لا ... يُحْسِنُ مَشِيًا إِذا ضُرِبَ وفي

حَدِيثِ عُمَرَ B قالَ : منْ يَدُلُّنِي على نَسِيجٍ وَحَدِيدِهِ ؟ فقالَ لَهُ أبو مُوسَى

رضيَ اللهُ عَنْهُ : ما نَعْلَمُهُ غَيْرَكَ فقالَ : ما هِيَ إِلا إِبِلٌ مُوقَّعٌ طَهُورُهَا

ضَرَبَ ذلكَ مِثْلًا لِعُيُوبِهِ .

وفي الأساسِ : وَوقَّعَتِ الدَّابَّةُ بِكَثْرَةِ الرُّكُوبِ : سُحِجَتِ فَتَحَاصَّ

عَنْهَا الشَّعْرُ فَذَبَّتْ أَبْيَضًا .

والمُوَقَّعُ : السِّكِّينُ المُحَدِّدُ نَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ .

وقالَ ابنُ عَبدِادٍ : النِّصَالُ المُوَقَّعَةُ هِيَ : المَضْرُوبَةُ بالمِيقَةِ أَي :

المِطْرَقَةِ قالَ أبو وَجْزَةَ : .

حَرَّيْ مُوقَّعَةُ ماجَ البِنانُ بِهَا ... على خِضَمِّ يُسَقَّى الماءَ عَجَّاجِ